مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: القواعد القانونية الدولية المنظمة للحق في السعادة واثرها في التنمية المستدامة
اسم الكاتب: أ.م.د. هديل صالح عبود، أ.م.د. يحيى ياسين سعود
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/766
تاريخ الاسترداد: 2026/05/12 07:02 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

القواعد القانونية الدولية المنظمة للحق في السعادة واثرها في التنمية المستدامة

International legal rules regulating the right of happiness and its impact on sustainable development

الاستاذ المساعد الدكتورة

هديل صالح عبود

Hadeel Saleh al Janaby

University of al-Mustansiriyah

College of law

hadeel7227@yahoo.com

الاستاذ المساعد الدكتور

يحيى ياسين سعود

Yahia Yaseen Saud

University of al-Mustansiriyah

College of law

Dryhalaw@gmail.com

الكلمات المفتاحية :.
(١-السعادة ٢- التنمية ٣- حقوق الانسان ٤- البيئة ٥- الاتفاقيات)

الملخص:

من المعلوم ان لحقوق الانسان والحريات العامة اهمية كبيرة لحياة الانسان وازدهار المجتمع ، لذلك حرصت الدول على ادارج حمايتها في دساتيرها وقوانينها الوطنية ، كما انها اصبحت تشكل اهمية كبيرة للمجتمع الدولي المعاصر .

وقد يبدو ان الهدف البعيد من كفالة تلك الحقوق والحريات هو تحقيق الحياة السعيدة للانسان ، تلك الغاية التي تتطلب تكامل حقوق وحريات منصوص عليها في القوانين الداخلية للدول وكفلتها مواثيق واتفاقيات دولية حيث اكدت في معظمها على حق الانسان في الحياة والكرامة ومنع التعذيبِ او اية ممارسات لا انسانية او مهينة ، فضلاً عن حقوق اجتماعية واقتصادية و ثقافية آخرى .

وفي هذا البحث تناولنا الغاية من كفالة تلك الحقوق والحريات وذلك من خلال المحاولة في تحديد مفهوم للحق في السعادة ، من حيث تبيان سمة ذلك الحق في كونهُ حق قائم بذاتهِ ام انهُ حق ذات طبيعة احتياطية يستلزم توافر حقوق آخرى ؟ وما مدى تأثير كفالة الغاية الاساسية من الحقوق والحريات لبلوغ السعادة واثرها في التنمية المستدامة بغية الوصول الى مجتمعات متطورة ومزدهرة يتمتع افرادها بالرفاهية ، حيث نجد ان العديد من الدول ، لاسيما في الاونه الاخيرة قامت بالبحث عن سُبل التعاون الدولي من خلال عقد المؤتمرات والتحالفات لبلوغ الحق في السعادة ، بل حتى ان بعضها خصص لتلك الغاية وزارة مستقلة داخل حكوماتها تدعى بوزارة السعادة.

KEYWORD:-

(1 happiness 2- development 3- human rights 4- environment 5- agreement)

Abstract:

It is known that human rights and public freedoms have a great importance for human life and prosperity of society, therefore, the states have been keen to include their protection in their constitutions and national laws, and they have become a great importance for contemporary international society.

It may seem that the long-term aim of guaranteeing these rights and freedoms is to achieve a happy life for the human, that end which requires the integration of the rights and freedoms that stipulated in the internal laws of the States and guaranteed by international charters and conventions where mostly confirmed on human right to life and dignity and prohibition of torture or any inhuman or degrading practices, as well as other social, economic and cultural rights.

In this research we have addressed the purpose of ensuring these rights and freedoms by trying to definition the concept of the right of happiness, In terms of the characterization of that right as a right of its own or is it a right of a reserve nature that requires the availability of other rights? And the extent of the impact of ensuring the fundamental goal of rights and freedoms to achieve happiness and its impact on sustainable development in order to reach the developed and prosperous societies enjoy its members of luxury, as we find that many

countries, especially in recent times, the search for ways of international cooperation through the convening of conferences and alliances to achieve the right to Happiness, and even some dedicated to that end an independent ministry within its governments called the Ministry of Happiness.

المقدمـــة:

للحريات العامة وحقوق الانسان اهمية كبيرة في المجتمع الدولي المعاصر فهي اصبحت تمثل احد أهم حلقات النشاط الاساسية والفاعلة للمنظمات الدولية وفي مقدمتها منظمة الامم المتحدة شأنها في ذلك شأن المنظمات الأخرى الحكومية وغير الحكومية ، حيث اصبحت حقوق الانسان البند شبه الدائم تقريباً على جدول اعمال المنظمات ، وسبباً لعقد المؤتمرات الدولية ، كما انها اصبحت سبباً رئيسياً للاستياء او الاستحسان لسياسة دولة او مجموعة من الدول.

ومن الجدير بالذكر ان الحقوق والحريات ليست واحدة في جميع الدول بل انها تختلف في ذات الدولة باختلاف الزمان والمكان وهذا التباين يعود الى جملة من الفوارق من حيث طبيعة الانظمة السياسية والاوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية السائدة ، إلا ان القاسم المشترك الذي يجمع تلك الكيانات والفعاليات المنبثقة عنها ، هو تمسك الجميع بالحقوق العامة والحريات الفردية ، وادراجها في الدساتير والقوانين الوطنية ، ولنضرب مثال على هذا الامر ففي المجتمعات المتقدمة نجد ان حق الاجهاض مسموح به في حين المجتمعات الاكثر تديناً تحرمه وتعاقب عليه بشدة ،بل ان هناك بعض الدول تشجع على الانجاب ، بينما هناك دول اخرى تتبع سياسة صارمة في تحديد النسل علماً ان الجميع يؤمن بالحق في الحياة كونه حق طبيعي مقدس.

ومن كل ما تقدم يتبين لنا مدى اهتمام الدول والمجتمع الدولي ككل بحقوق الانسان وحرياته الاساسية والهدف من هذا الاهتمام او الهدف النهائي من هذا الاهتمام هو تحقيق الحياة الكريمة السعيدة للإنسان دون تمييز او فروقات للتمييز بين الافراد ، وهو الامر الذي اكدته ديباجة اتفاقية حقوق الطفل المؤرخة في ٢٠/تشرين الثاني /١٩٨٩ والتي دخلت حيز النفاذ في ٢ / ايلول / ١٩٩٠ والتي اكدت على ان الطفل كي تترعرع شخصيته ترعرعاً كاملاً ومناسباً ينبغي ان ينشأ في بيئة عائلية وفي جو من السعادة والمحبة والتفاهم وتتضمن الفقرة (٢) من مادة (٣) من اتفاقية حقوق الطفل ان : " تتعهد الدول الاطراف بان تضمن للطفل الحماية والرعاية اللازمة لرفاهيته مراعية حقوق وواجبات والديه والرعاية اللازمة او غيرهم من الافراد المسؤولين قانوناً عنه ، و تتخذ تحقيقاً لهذا الغرض جميع التدابير التشريعية والادارية الملائمة " ، كما ان ذات الاتفاقية اشارت في الفقرة (١) من المادة (٢٧) منها الى ان : " تعترف الدول الاطراف لكل طفل بالحق في مستوى معيشي مناسب لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي " ، كما اشارت المادة (٢) من العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والذي دخل حيز النفاذ في ٣ /كانون الثاني / ١٩٧٦ بأن " تقر الدول الاطراف في هذا العهد ..... ويكون هدفها الوحيد تعزيز الرفاه العام في مجتمع ديمقراطي " ، كما اكدت م/٢٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان في ١٠ / كانون الاول / ١٩٤٨ على تحقيق الرفاه العام للجميع في مجتمع ديموقراطي ، كما ان الجمعية العامة للأمم المتحدة قد قررت في ٢٨ / حزيران / ٢٠١٢ وعلى هامش فعاليات الدورة السادسة والستين لها وتحت عنوان السعادة ورفاهية المجتمع والنموذج الاقتصادي

الحديث قررت ان يحتفل المجتمع الدولي في ٢٠/شباط من كل سنة باليوم العالمي للسعادة اعترافاً منها بأهمية السعادة لتحقيق التنمية المستدامة والرفاهية المادية والاجتماعية مما يصب في ماهية السعادة العالمية ، وبناءً على ما تقدم وجدنا من المفيد البحث في السعادة وعن امكانية وجود قواعد قانونية تحمي هذا الحق وكيف من الممكن التعرف عليها وتحقيقها . وبناءً على ما تقدم نقسم البحث الى :

المطلب الاول _ مفهوم الحق في السعادة .

الفرع الاول - سمة الحق في السعادة .

الفرع الثاني - الطبيعة الاحتياطية للحق في السعادة .

المطلب الثاني _ العلاقة بين الحق في السعادة والتنمية المستدامة .

الفرع الاول - مضمون الحق في التنمية والتنمية المستدامة .

الفرع الثاني - المقاربة القانونية للحق في التنمية والحق في السعادة .

المطلب الثالث _ الاساس القانوني للحق في السعادة .

الفرع الاول – التطبيق المباشر لاتفاقيات حقوق الانسان واثرها في الحق في السعادة .

الفرع الثاني – مدى كفاية احكام اتفاقيات حقوق الانسان لبلوغ الحق في السعادة .

المطلب الاول

مفهوم الحق في السعادة

لتحديد مفهوم الحق في السعادة لابد من تبيان سمة ذلك الحق في كونهِ حق قائم بذاتهِ ام انهُ حق ذات طبيعة احتياطية يستلزم توافر حقوق آخرى وذلك في فرعين .

الفرع الاول

سمة الحق في السعادة

للبحث عن السعادة لابد ان نجري تقييم لحياة الفرد في مجموعة من الجوانب ، وان نطرح سؤال غاية في الاهمية متى تكون حياة الفرد سعيدة ، او كيف تكون حياة الفرد سعيدة ، وهل الحياة السعيدة هي قيمة مجردة قائمة بذاتها ام ان السعادة تتحقق عند تحقيق الاستقرار والصحة والامن و المأكل و وسائل الرفاهية ، وغيرها ؟

كل هذه الاسئلة طرحت منذ زمن طويل وهناك محاولات للإجابة عن هذه الاسئلة، فقد ربط ارسطو مثلا بين انعدام السعادة وسوء الوضع الاقتصادي للفرد بمعنى ان الفلاسفة قديما وجدوا ان هناك علاقة طردية بين السعادة والاهتمام بجانب من جوانب الحياة اكثر من غيره ، الا ان الفلسفة المعاصرة لا تجد ان هناك بعد يؤثر في السعادة اكثر من بعدٍ اخر ، حيث ان الضعف في اي جانب من الجوانب يؤثر على حياة الفرد وسعادته سواءً كان النقص حاصل في الصحة او الاقتصاد او الحياة ذات المعنى او العمل .....الخ[١]

وقبل مغادرة السعادة من وجهة نظر الفلسفة فلابد من مناقشة مسألة على قدر من الاهمية ، ألا وهي علاقة السعادة بالحياة ذات المعنى ، ونجد ان الفلاسفة لا يجدون سبب لربط الحياة الهادفة بالحياة السعيدة كون ان الانسان قد يحيى حياة هادفة او ذات معنى إلا انه لا يكون سعيداً ، وهناك من يذهب الى ان الانسان يكون سعيداً اذا اعتلى كرسي اللذة[٢] ، على الرغم من اننا نرى في هذا الرأي انانية وتطرف في حب الذات وقد يعبر عن اتجاه عكسي لمعنى السعادة .

وللحديث عن ماهية السعادة وربطها بالصحة الفعلية الايجابية ، وما قد يشكله هذا الامر من اثر واضح على السعادة اذ ان الاهتمام بالثقافة والعلم يخلق الخبرة الايجابية لدى الناس ، وهو الامر الذي يحفز شعور الرضى لديهم ، كما ان تظافر النشاط البدني مع التفكير العقلي يؤدي الى زيادة نمط التفكير الايجابي لديهم ، وهو ما تأكد من خلال دراسة اجريت على عينات من الشباب الاسكتلندي و الايطالي لدراسة اللحظات الإيجابية في حياتهم

حيث ان المسعى لتحقيق السعادة وشكله هو من اهم الاهداف في الثقافة الاوربية ، وبناءً عليه فقد حاول علماء الاجتماع والاقتصاد والكتّاب بصفة عامة البحث في الظروف التي تؤثر على السعادة وذلك لمعرفة ما يزيد من قدرها و يؤدي الى استمرارها ، واكد علماء النفس ان تحقيق التوازن بين التحدي والمهارة يحقق الاشباع ، كما ان تحقق الايمان بوجود قوة إلاهية والقيام بنشاط ديني يحقق مستوى عالي من السعادة ، كما ان السعداء هم الاشخاص الذين تزداد قدرتهم على الدخول في علاقات اجتماعية حيث ان هؤلاء الاشخاص يكونون اقل عصبية ويمتلكون مهارة الضبط الذاتي ، كما ان علاقاتهم تكون اكثر رومانسية ، وهذا ما اثبتته العينة الاسكتلندية مقارنة بالعينة من الشباب الايطالي ، وبجميع الاحوال فان السعادة ترتبط بالطريقة التي يمارس فيها الانسان حياته ، و هي طرق متعددة ومعقدة ، وهي تعبر عن تعامل الانسان مع الواقع الذي يعيشه فهناك من يعيش سعيد رغم انه يعاني مشكلات صحية او خسائر او فقدان مستلزمات عدة مادية ومعنوية ، وهناك من يكون اقل سعادة واكثر تذمر رغم حصوله على امتيازات واحوال معيشية جيدة[٢] .

وفي اطار علم النفس فإن هناك مجموعة من المصطلحات للتعبير والدلالة عن السعادة وهي : الرفاهية ، والاشباع الذاتي ، والتي تستخدم بصورة تبادلية ، حيث يجد كلاً من دونكان وجرازني ان الرفاهية تشمل جوانب عدة كما انها في جوهرها ذات طبيعة وجدانية معرفية ، وهي وسيلة مهمة لتحقيق التوازن بين المشاعر الايجابية والسلبية ، اما علماء الاقتصاد فقد حاولوا استبدال المقاييس الذاتية للرفاهية الاجتماعية بالمقاييس الاقتصادية للرفاهية ، مثل مقياس الدخل القومي ، نمو الانتاج ، فائض الاستهلاك في تقييم السياسات العامة ، وما حدث في دولة بيوتان ١٩٧٢ مثالاً لذلك الاتجاه ، وهو ما عرضته جريدة نيويورك تايمز عام ٢٠٠٥ في مقال تحت عنوان ((معيار جديد للرفاهية في مملكة صغيرة سعيدة)) على ان هذه التجربة جذبت انتباه العالم الغربي ، حيث ملك بيوتان وهي مملكة صغيرة تقع جنوب اسيا في الطرف الشرقي من جبال الهملايا جعل المهمة الاولى لدولته هي تحقيق النمو في السعادة القومية ، وهو الامر الذي اثر في كلاً من بريطانيا التي سعى السياسيون فيها من كلا الحزبين الى قياس العامل الذاتي والشعور المتذبذب بالحياة الكريمة[٣] وهو ما اعلنته الاذاعة البريطانية ، وكذلك الامر في فرنسا فقد دعت جريدة اللوموند الفرنسية بمناسبة تكريم الرئيس ساركوزي للفائزين بجائزة نوبل الى عدم التفكير في حدود المقاييس الاقتصادية التقليدية وضرورة تضمينها المقاييس الذاتية للسعادة وقياس الاداء العام .

وهذا وقد حاول لفيف من الباحثين تأييد هذه الدعوة من خلال وضع مقاييس تقنية محدودة للرفاهية العامة مثل مقياس الدخل القومي والانتاج (NTPAS) ، مع امكانية رصد سعادة الناس ورضاهم وفقاً لتلك المقاييس ، ويرى جمع من المؤيدين ان المقاييس الخاصة بالرفاهية القومية ذات اهمية كبيرة لعلماء النفس والسلوك والاجتماع وبإمكانهم الاستفادة منها في الدراسات التي تسعى الى وضع الأسس لزيادة الرفاهية ، وجميع هذه الدراسات ستدفع الساسة الى التركيز على الرفاهية وليس على مقاييس الانتاج والسلع والخدمات فحسب ، وهو الامر الذي يثبت بطريقة او بأخرى عدم جدوى المقاييس الاقتصادية المجردة للتعبير عن مستوى الرفاهية والسعادة[٤] .

على ان محاولة ملك بيوتان لم تكن هي الدعوة الاولى لإيجاد مقياس للسعادة ، حيث ان الولايات المتحدة سعت ذات المسعى عندما كلفت كونر نيت الفائز بجائزة نوبل ١٩٧١ بوضع هذا المقياس ليكون وسيلة لتحقيق التوازن بين التوزيع والاستهلاك والعدالة الاجتماعية والرفاهية ، إلا ان الحرب العالمية الثانية اصابت ذلك المشروع بالنكسة ، مع الاشارة الى ميثاق الاستقلال الامريكي الصادر في الرابع من تموز (١٧٧٦) قد نصت على ثلاثة حقوق اساسية غير قابلة للتفاوض وهي :-

- الحق في الحياة.

- الحق في الحرية .
- الحق في السعادة .

وبناءً على كل ما تقدم فلابد من ايجاد معيار قانوني للسعادة لاسيما على مستوى القواعد القانونية في الصفحات اللاحقة[٥] .

الفرع الثاني

الطبيعة الاحتياطية للحق في السعادة

لبلوغ السعادة لابد من ان تتوافر عوامل عديدة كي تتحقق السعادة ، ولعل في مقدمتها تحقيق مفهوم المواطنة وهو من المفاهيم الجامعة او المركزية ، ولما يحمل في طياته مفاهيم وقضايا عديدة .

حيث عرّفه علماء السياسة بأنه جملة من الحقوق السياسية يتمتع بها المواطن داخل وطنه الذي ينتمي اليه كحقه في الانتخاب وفي ممارسة حقه في اختيار نظام سياسي او ممثلين سياسيين الخ....

اما علم الاجتماع فقد عرف المواطنة بانها الدور الذي يقوم به المواطن للمساهمة في حل القضايا ومدى شعوره بالانتماء .

اما التعريف النفسي للمواطنة فهي الشعور بالولاء والانتماء للوطن وللقيادة السياسية التي هي مصدر لإشباع الحاجات الاساسية وحماية اللذات من الاخطار المصيرية .

اما التعريف القانوني للمواطنة فهي العلاقة القانونية التي تربط الفرد بالوطن ويعبر عنها بالوثائق القانونية منها الجنسية ، والتمتع بالحقوق والحريات داخل وطنه .

ولبيان مفهوم المواطنة لابد من الحديث عن نشأة هذا المفهوم حيث ظهر من الناحية التاريخية والفكرية لتحقيق التحرر السياسي والمساواة والحرية والديموقراطية ، وكان الهدف فيها هو تحقيق المساواة الاقتصادية والاجتماعية بين طبقات المجتمع كما ان الهدف من المساواة هو تحقيق المشاركة بين المواطنين اقتصادياً واجتماعياً ، وعليه فان تاريخ المواطنة هو تاريخ سعى الانسان من اجل الانصاف والعدل والمساواة ، وقد مر هذا المفهوم بمراحل تاريخية عديدة حتى وصل الى دلالته المعاصرة حيث تأثر بالفكر السائد وبنظام الدولة واشكال الحكم ، وعليه فلابد من التعرف على المفهوم في مراحله التاريخية المختلفة ، وكما يلي :-

- في العصور القديمة :

نمى هذا المفهوم بشكل واضح في ظلٍ الحكومات الزراعية في وادي الرافدين مروراً بحضارة سومر واشور وبابل ، وحضارات الصين والهند وفارس ، وحضارة الفينيقيين و الكنعانيين ، حيث استجابت الحكومات آن ذاك الى طلبات بعض الفئات التي تعتمد عليها مثل النبلاء والكهنة والمحاربين ، ومنحتها درجة من المساواة اعلى من غيرها ، إلا ان مفهوم المواطنة ظهر لأول مرة في زمن دولة المدينة عند الاغريق ، ويرجع اصل استعمال المصطلح لتحديد الوضع القانوني والسياسي للفرد اليوناني والروماني ، حيث ان الديموقراطية آن ذاك كانت مبنية على اساس ان المدينة تحكم من اجل الاكثرية ، والحرية هي مبدأ الحياة العامة[٦] .

- العصور الوسطى :

وهو العصر الذي تراجعت فيه المواطنة لصالح نظام الطبقات ، وتمتد هذه الفترة من عام (٣٠٠_١٣٠٠) بعد الميلاد ، حيث اندثرت التجارب الديموقراطية بسبب نظام الاقطاع الذي سعى الى تكريس وجوده من خلال بناء اجتماعي هرمي صارم ، ولكن ما لبثت اوربا ان تنهض وتحاول التخلص من سبات هذه الحقبة ، وقد تجلى ظهور المواطنة من خلال ثلاثة تحولات كبرى متداخلة هي :-

- ظهور الدولة القومية الحديثة .
- التداول السلمي للسلطة .
- اقامة دولة المؤسسات .

- العصور الحديثة :

هذه المرحلة شهدت تحولات كبيرة حيث تأثرت بحدثين مهمين هما :-

- اعلان استقلال الولايات المتحدة الامريكية ١٧٧٦.
- اعلان المبادئ التي أرستها الثورة الفرنسية ١٧٨٩.

كما تنامت في هذا العصر الاعلانات والمواثيق والمعاهدات الخاصة بحقوق الانسان ، فقد اتسعت حقوق المواطنة لتشمل الحقوق السياسية والاجتماعية ، واتسعت رقعة الديموقراطية ، فاصبح المواطن يحصل على حقوقه بشكل متكامل، وهناك عدالة بين جميع المواطنين في مجال الحصول على الحقوق والحريات .

اما بعد دخولنا عصر العولمة ، فكيف ستكون المواطنة في بيئة متعولمة ؟ وهل يمكن ان تصبح الحقوق عالمية ؟

وكل ما يمكن قوله ان مفهوم المواطنة في الوقت الراهن بنيّ على فكرة ان الشعب صاحب السيادة ، وفكرة حقوق الانسان الاساسية اولاً كفرد ، وثانياً كمواطن ، لذى فان مفهوم المواطنة هو مفهوم شامل ومتحرك متطور باضطراد ، حتى اصبح الشعب مصدر السلطات ، وتوسعت الحقوق لتشمل فئات اخرى من الشعب مثل النساء ، حيث حصلت المرأة على الحق في الانتخاب في بريطانيا عام ١٩٢٩ وفي فرنسا ١٩٤٥ ، وتعددت ابعاد المفهوم لتشمل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ، ولم تعد قاصرة على الجانب السياسي ، حيث ان مفهوم المواطنة مفهوم اجتماعي سياسي متعدد الابعاد يتأثر بالنضج السياسي والتطور الحضاري والمتغيرات العالمية[٧] .

كما يفرز هذا المفهوم حقوقاً للمواطنين اولها حق المواطنة ولا يتأتى هذا الحق إلا من خلال تدعيم العلاقة بيم الدولة والمواطنين ، من خلال تعزيز الثقة بأجهزتها المختلفة ، ويتحقق ذلك من خلال الفرص المتاحة ، والعدالة في توفير المناخ والبيئة الادارية والتشريعية والسياسية المواتية للمواطن ، وتمكينه من ممارسة حقوقه ، بهدف اتاحه الفرصة للمشاركة الفاعلة في عمليات التنمية لتحسين نوعية الحياة ، ولكي يكون كعضو في المجتمع فله حقوق وعليه التزامات لابد ان يكون على دراية بها ومن ابرز هذه الحقوق هي :-

- الحقوق الدينية .
- الحقوق السياسية .
- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

إلا انه في مفهوم المواطنة العلاقة تبادلية بين الحقوق والواجبات ومن واجبات المواطن للتمتع بهذا الحق هي :-

- الاحساس بالمسؤولية الاجتماعية .
- العمل على تحسين حالة وصورة الوطن .
- الالتزام ومراعاة الضمير .
- التفاني والاجتهاد بالعمل .
- خدمة الناس دون مقابل .
- حب الوطن و الولاء له .

كما لابد من وجود مقومات لكي يتحقق مفهوم المواطنة ويستقر في اذهان المواطنين ومن هذه المقومات :-

- الدولة القومية .
- الديموقراطية .
- المساواة والعدالة .
- اشباع الحاجات الاساسية .
- حكم القانون .

وحيث ان العالم بعد الحرب العالمية الثانية اصبح يواجه موقفاً اخلاقياً عاماً ، حيث انه لا يرتبط بدولة معينة بل انه مرتبط بمصير الانسان في العالم كله .

لاسيما بعد استخدام القنابل النووية و الاسلحة الكيميائية و البيولوجية ، وتدخل الجيوش والاجهزة الاستخبارية في شؤون الدول ، وهو ما اصطلح عليه علماء الاجتماع مجتمع الخطر (Risk society) ، فاصبح العالم مشغول بالمخاطر المعاصرة اثر التطورات العلمية ، واستغلال الطبيعة والثروة ، وبناءً على كل ما تقدم تصبح المسؤولية الاجتماعية محل اهتمام اكبر ، وبالتالي السعي لحماية الانسان وتحقيق

سعادته ، حيث ان تحقيق مفهوم المواطنة يتركز على تحقيق الحق في السعادة للمواطن[٨] .

واخيراً لابد من الاشارة الى اننا اذا كنا قد عبرنا فيما سبق لأهمية العامل الاقتصادي كأحد ركائز تحقيق الرفاهية ، والتي قوامها توفير فرص العمل ، فان العاطلين عن العمل هم اكثر الفئات فقداناً للمواطنة ، وما يستتبعه من فقدان للسعادة والرفاهية .

كما ان المواطنة وعلاقتها بالسعادة ترتكز الى عامل اخر على قدر كبير من الاهمية والمتمثل بالعامل الاجتماعي الذي قوامه و ركيزته عدم التمييز بسبب اللون او الجنس او العرق او الدين او اللغة ، وان ممارسة ذلك التمييز هو اكثر العوامل لهدم مبدأ المواطنة وبالتالي فقدان مقومات السعادة والرفاهية[٩] .

المطلب الثاني
العلاقة بين الحق في السعادة والتنمية المستدامة

للبحث في تأثير كفالة الحقوق والحريات الاساسية للانسان لبلوغ الحق في السعادة ودورها في التنمية المستدامة بغية الوصول الى مجتمعات متطورة ومزدهرة يتمتع افرادها بالرفاهية سوف نتناول العلاقة بين الحق في السعادة والتنمية المستدامة من خلال تبيان مضمون الحق في التنمية المستدامة ووضع مقاربة قانونية وواقعية للعلاقة بين التنمية والحق في السعادة وذلك في فرعين .

الفرع الاول
مضمون الحق في التنمية المستدامة

لعل احد العناصر الاساسية لاحترام حقوق الانسان يقوم على فكرة التنمية المستدامة ، إذ لبلوغ حد من السعادة هو ما يمكن ان نطلق عليه عملية التنمية والتي يكون الكائن البشري هو الشخص المركزي في هذه العملية ، ذلك ان تحقق تقدم دائم في مجال حقوق الانسان ، لاسيما حقه في بلوغ السعادة و وضعه موضع العمل الفعلي ضمن سياسية وطنية ودولية سليمة وفعالة على صعيد التنمية .

ولعلنا في البداية نشير الى ضرورة التمييز بين النمو ذو البعد المادي الاقتصادي فقط ، والتنمية التي يمكن وصفها بانها عملية شاملة ذات ابعاد اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تتوخى نيل كل شيء و توفير حد ادنى من السعادة والرفاهية .

على ان مضمون فكرة التنمية المستدامة ظهر في زمن الاغريق لأول مرة ، فكان اول ظهور لفكرة التنمية التواصلية لدى (لجي اوجايا) في الهة الارض ،وتحت هدايتها مارس الاغريق نظاما للتواصلية ،حيث كان الحكام المحليين يعملون بمقتضاه ، حيث كان الحكام يكافئون او يعاقبون وفقاً للاعتناء او الاهمال الذي يقدمونه للناس وللحقول ، وفي مقالة مالتوس عن السكان سنة ١٧٨٩ ، وكتاب مبادئ الاقتصاد السياسي وفرض الضرائب لريكاردو سنة ١٨١٧، وفي نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين ، إذ ادى ازدهار الاقتصاد الغربي الى خلق رؤية جديدة فلم تعد الموارد الطبيعية تشكل قيوداً صعبة في وجه النمو الاقتصادي اذ ان التكنلوجيا الجديدة ساهمت في الاستفادة وبشكل اكثر كفاءة من كل الموارد القديمة والحديثة ، وقد طالب المجتمعون في نادي روما عام ١٩٦٧ لمناقشة المأزق الحالي والمستقبلي للأرض ألا وهو محدودية موارد الارض وطرحت آرائهم في دراسة بعنوان (حدود النمو) عام ١٩٧٢ ، هذا وقد حصل مصطلح التنمية المتواصلة او المستدامة على الثقة عام ١٩٨٠[١٠] عندما امتزج الاهتمام بالموارد بالاهتمام بالبيئة ، وقد تمت مناقشة هذا الاعتراف في مؤتمر الامم المتحدة عام ١٩٧٣ الذي كان بعنوان البيئة البشرية المنعقد في ستوكهولم ، هذا بالإضافة الى مناقشة افكار اخرى تتكامل مع التنمية المستدامة منها الاستراتيجية العالمية لحماية العالم (WCS) عام ١٩٨٠ ، والتي قدمها الاتحاد الدولي للحفاظ على الطبيعة (IUCN) المدعم من برنامج الامم المتحدة (UNEP)، و بناءً على الاستراتيجية سالفة الذكر فقد تم تبني استراتيجية اخرى هي الاستراتيجية القومية للتنمية المتواصلة في خمسون دولة ، وقد بادرت الهيئة العالمية للبيئة والتنمية في الامم المتحدة

(WCED) الى نشر تقرير عن التنمية المستدامة سميّ مستقبلنا المشترك عام ١٩٨٧ ، وقد تبنى هذا التقرير في قمة الارض المعقود في ريو عام ١٩٩٢ او ما يعرف بمؤتمر الامم المتحدة عن البيئة والتنمية ليتبنى كل التوصيات التي تضمنتها الاستراتيجية وقد اقر مؤتمر ريو (٢٧) مبدأ عام لتحقيق التنمية المتواصلة .

وبالرغم من ان مفهوم التنمية يهتم بالبيئة والموارد الا ان هدفها الحقيقي هو الانسان حيث لا بيئة بلا انسان ، فالبيئة بالأصل هي بيئة بشرية ، حيث ان الهدف من التنمية هو الرخاء الانساني ، وذلك من خلال تحقيق احتياجاته او تحقيق جودة الحياة مع حماية البيئة مع التركيز على قيمة المساواة وجعلها اساس للتغلب على المشكلات المختلفة ، وهذا ما يمكن ملاحظته من المبادئ السبعة المقدمة في التقرير المذكور انفا وهي :-

١- انعاش النمو ومحاربة الفقر .
٢- تغيير جودة النمو .
٣- تلبية الاحتياجات الاساسية للإنسان .
٤- التأكيد على مستوى معيشي متواصل ومستديم للسكان .
٥- حماية قاعدة المصادر والموارد .
٦- اعادة توجيه التكنلوجيا وادارة الازمات .
٧- الاخذ في الاعتبار اهمية البيئة والاقتصاد في عملية صنع القرار .

وهناك مفاهيم عديدة للتنمية المستدامة او المتواصلة[١١] ، إلا ان هذه المفاهيم على اختلافها تصب في خدمة الفرد والمجتمع وتحقيق اكبر قدر ممكن من الرفاهية وبالتالي السعادة ، إلا انه يمكن اختصار هذه المفاهيم المتعددة بانها جميعها تهدف الى امرين هما:-

الاول – ادارة الانشطة البشرية وتحقيق التنمية .

الثاني – الحد من الاثار الضارة للأنشطة البشرية .

وبناءً على ما تقدم نجد ان البنك الدولي هو الاخر قدما مفهوما للتنمية المتواصلة فيها ذلك البعد الثلاثي القائم على الاهداف سالفة الذكر وهو كالاتي :-

هدف اقتصادي (نمو + كفاءة)

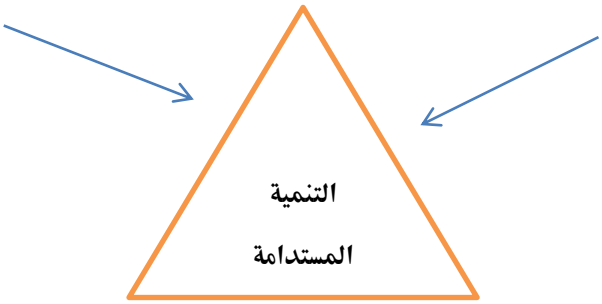

هدف بيئي (موارد طبيعية)

+ مشاركة

استشارة + جماعية

ويوضح هذا المثلث انه لتحقيق التنمية المستدامة لابد من تحقيق التكامل بين الابعاد الثلاثة ، حيث لابد من التواصل الاقتصادي عن طريق الحفاظ على رأس المال والاستثمارات والاستخدام الكفوء للموارد الطبيعة ، وكذلك تحقيق التواصل البيئي بتنمية القدرة على الحفاظ على الموارد الطبيعية ، والتواصل الاجتماعي يعني الاهتمام بالمساواة و الترابط الاجتماعي والمشاركة ، ودعم الهوية الثقافية للتنمية الى جانب التنمية المؤسساتية حيث بدون هذا البعد تعجز التنمية عن التوصل الى تحقيق احتياجات المجتمع وما تقدم يوضح المثلث المشاكل لتحقيق التنمية المستدامة وهو كما يلي :-

تنمية اقتصادية

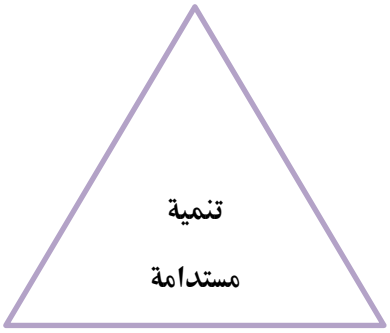

تنمية بيئية تنمية اجتماعية

وتمشياً مع ما تقدم نجد ان مفهوم التنمية المستدامة قد ركز على سد حاجات الحاضر دون المساس على القدرة في سد حاجات المستقبل بهدف الحد من الفقر لأجيال الحاضر والمستقبل ، وهذا الامر يتحقق من خلال تحقيق التوازن بين مكونات هذه التنمية ، اما المقصود بالحاجات هنا هي الحاجات الاساسية للفقراء والتي ينبغي ان تعطى الاولوية المطلقة.

اما القيد الذي تفرضه التنمية المستدامة فهو القدرة على سد حاجات الحاضر والمستقبل وهنا نحن نناقش قيمة اخلاقية غاية في الاهمية ألا وهي قيمة المساواة بين الاجيال ، وهو امر اصبح مقبولاً بين جميع الدول حيث ان الوكالة العالمية للبيئة والتنمية (WCED) عرّفت التنمية المستدامة بانها : ((التنمية التي تواجه احتياجات الافراد الراهنة دون الانقاص من قدرة الاجيال المقبلة على مواجهة احتياجاتها))[١٢] .

ولتحقيق هذه التنمية لابد من توافر عناصرها وهي :-

- تحقيق زيادة حقيقية في الدخل .
- تحقيق انجاز تعليمي .
- توزيع عادل للدخل .
- زيادة في الحريات الاساسية .
- ترشيد الموارد واستهلاكها .

ونستخلص من كل ما تقدم ان التنمية المستدامة تهدف الى تحقيق التوازن بين انشطة الانسان وجودة البيئة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية من خلال استراتيجية واضحة وادارة حسنة وتنظيم ثابت من اجل تحسين حياة الانسان على الارض حاضراً ومستقبلاً ، وعليه فان التنمية المستدامة تؤدي الى خلق ما يلي :-

- زيادة قدرة المجتمع على تحسين مستوى الافراد المعيشي .
- زيادة النمو الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع .
- الحفاظ على الجوانب الثقافية الايجابية والاقتصادية والبيئية للمجتمع .
- خلق مجالات متعددة للدخل المشروع .
- خلق مؤسسات تساعد على تمكين افراد المجتمع .

كل ما تقدم دعا (جيمس جوستاف) مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي الى ان يقول : " ان التنمية المستدامة هي تنمية متواصلة تعيد توليد البيئة بدلا من ان تدمرها وهي تنمية تمكن الناس بدلا من ان تهمشهم، وانها تعطي الاولوية للفقراء وتوسع نطاق اختياراتهم و فرصهم وتتيح الفرصة لمشاركتهم في القرارات التي تؤثر على حياتهم انها تنمية موالية للناس و موالية للطبيعة و موالية لفرص العمل و موالية للمرأة)[١٣] .

الفرع الثاني

المقاربة القانونية للحق في التنمية

والحق في السعادة

تطرقنا فيما سبق الى الطبيعة الاحتياطية للحق في السعادة من حيث توافرها يستلزم تهيئة عوامل عدة ، منها اقتصادية واخرى اجتماعية وثقافية وغيرها ، وفي هذا المقام سنحاول الاشارة الى اثر الحق في السعادة على التنمية بوصفها حق من الحقوق التي تعبر عن اجيال متلاحقة من حقوق الانسان ، ذلك اننا من الداعمين لوجود جيل ثالث من حقوق الانسان قوامها الحق في التنمية ، وهي نتاج للجيل الاول المتمثل بالحقوق المدنية والسياسية

، والجيل الثاني المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[١٤] .

وللربط بين الحق في التنمية والحق في السعادة لابد من ان نوضح مفهوم النمو الحضري حيث كما نعلم ان مجتمعاتنا اليوم بمعظمها هي مجتمعات متحضرة ، حيث ان التحضّر نشا مع بدايات الثورة الصناعية ، إلا ان بلداننا النامية لم ينشأ التحضر فيها نتيجة الصناعة ونموها ولكن نتج عن الهجرة في الاساس من الريف الى المدن اي انتقال السكان من القرية الى المدينة ، وكان لزاماً لاكتمال عملية التحضر ان تتغير انماط السلوك والتفكير ، وعليه فان التحضر يعني انتشار انماط التفكير الحضري ، و عليه فلا بد من وجود متطلبات لتنمية هذا المجتمع حيث ان هدف التنمية المحلية الحضرية هي خلق مجتمع سعيد متعاون متماسك ، وذلك عن طريق رفع كفاءة اجهزة الخدمات والمرافق الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية في المجتمع ، وكذلك بناء وتطوير العلاقات الاجتماعية السليمة بين افراده وجماعاته ، وبناءً على كل ما تقدم فان التنمية الحضرية وجدت لتحقيق الاتي :-

١- شمول الخدمات لكل قطاعات المجتمع في كافة جوانبه الاقتصادية والاجتماعية وكافة فئاته البشرية.
٢- الاتزان او الموائمة بين الحاجات والموارد مع مراعات اولويات الحاجات التي تهم غالبية السكان.
٣- التنسيق في كل شيء يتم داخل المجتمع ومؤسساته وتحديد المسؤوليات.
٤- التفاعل بين الاجهزة العاملة في المجتمع و فتح قنوات الاتصال بينها ليدرك كلاً منها دور الاخر.
٥- مراعات ان تكون برامج التنمية متوائمة مع الجذور الثقافية للمجتمع.
٦- تدعيم مشاركة المواطنين وتهيئة المناخ الصالح لها من خلال الاتي :-
   - برامج تعليمه صادقة.
   - ارساء الحياة الديمقراطية السلمية.
   - مؤازرة الحكومات لمشروعات الجهود الذاتية ودعمها ماديا وفنياً.
   - ايجاد برامج تدريب جادة للقيادات الشعبية.

كل هذه الامور من الممكن ان تخلق بيئة اكثر تحضراً واكثر سعادة ، ولكن لابد من البحث عن القواعد الدولية التي تسند و تدعم الحق في التنمية مما يدعم رفاهية الانسان ، ولعلنا نشير الى الاعلان الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت عنوان (اعلان الحق في التنمية) حيث وردت في ديباجة الاعلان بان (الانسان هو الموضوع الرئيسي في التنمية والمستفيد الرئيسي منها) كما اكد اعضاؤها على ان التنمية تتمثل في عملية اقتصادية وثقافية وسياسية شاملة تستهدف التحسن المستمر لرفاهية الانسان.

ومن هنا فان توفير حد ادنى من الرفاهية والسعادة يستلزم كفالة حق التنمية المعبر عنها من توفير حد ادنى للمعيشة ومكافحة الفقر والظروف اللاإنسانية وسد الحاجات المادية الاولية من غذاء وكساء ومسكن ، وقد كفل الاعلان العالمي لحقوق الانسان والجهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وصكوك دولية اخرى تلك الحقوق .

اذ بعد ثلاث سنوات من انشاء الامم المتحدة ، وبناءً على مبادرة لجنة حقوق الانسان ممثلة برئيسها آنذاك (اليانور روزفلت) الى اصدار الاعلان العالمي لحقوق الانسان من خلال مقدمة وثلاثين مادة في العاشر من كانون الاول ١٩٤٨ ، والذي تبنته الجمعية العامة بأغلبية (٤٨) صوتاً وامتناع (٨) دول ، لقد تضمنت ديباجة الاعلان الاعتراف بالحقوق المتساوية للأفراد على اساس العدل والسلام في العالم ، كما ان المادة (٢٥) منه اكدت على اعطاء الحق لكل شخص في مستوى معيشة كافٍ

للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية والخدمات الاجتماعية اللازمة وله الحق في تأمين المعيشة في حالة البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك[١٥] .

كما جاء الميثاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وهذا الميثاق يتضمن اتفاقيتين دوليتين كبيرتين حولتا الحقوق الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان الى قواعد قانونية ملزمة وقد بدء العمل به في (٣) كانون الثاني عام ١٩٧٦ وقد وزعت مواد هذا الميثاق الى عدة اقسام ، وما يهمنا هنا هو القسم الثالث من الميثاق اي المواد من (٦-١٥) والتي تتضمن حق العمل والتمتع بشروط عادلة ومرضية والحق بالضمان الاجتماعي والحق في الامن الغذائي والصحي وحق الاسرة في الحصول على اكبر قدر من الحماية والمساعدة والحق في مستوى معيشي كافٍ والحق في الصحة البدنية والعقلية ، والجذر لكل هذه الحقوق ميثاق الامم المتحدة حيث جاءت (م/٥٥) منه لتؤكد على رغبة المنظمة في انماء العلاقات الودية والعمل على اشاعة اجواء الاستقرار والرفاهية الضرورية لقيام علاقات ودية وسليمة قائمة على احترام مبدأ المساواة بين الشعوب في الحق بتقرير المصير وان تعمل المنظمة لأجل تحقيق الاتي :-

- تحقيق مستوى اعلى للمعيشة وتوفير اسباب الاستخدام المتصل لكل فرد والنهوض بعوامل التقدم الاقتصادي والاجتماعي .
- ان يشيع في العالم احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس او اللغة او الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلا .

من كل ما تقدم يتوضح لنا الجذر القانوني الدولي لحماية الحق في السعادة من خلال توفير حياة مرفهة وتصان فيها كرامة الانسان .

المطلب الثالث

الاساس القانوني للحق في السعادة

الانسان كائن اجتماعي وهذه المسألة لم تعد محل نقاش ، وهذا الامر يستتبع وجود علاقات انسانية لذلك فبدلاً من ان نبحث في امر اصبح غاية في الوضوح لابد لنا من البحث عن غاية وشروط الحياة ضمن مجتمع فقبل ان يتركز على مجموعة من القواعد القانونية لتنظيم علاقاته لابد من ان يرتكز اولاً على منظومة اخلاقية يقبل بها اعضاء المجتمع ويتفقون على احترامها ، فالعلاقة بين الانسان ومجتمعه علاقة تفاعلية ، فكما ان للفرد واجبات ومهام في مواجهة المجتمع ، فان للمجتمع واجبات تجاه الفرد ، وهنا ومن خلال صفحات هذا المطلب سنناقش دور المجتمع من خلال القاعدة القانونية في حماية وتوفير السعادة للفرد .

الفرع الاول

التطبيق المباشر لاتفاقيات حقوق الانسان

واثرها في الحق في السعادة

ابرز مهام الدول والحكومات هي الحفاظ على امن افراد الشعب واستقرارهم والنظام العام ، وهو الامر الذي يتضمن الحفاظ على حياتهم وسلامتهم ، فضلا عن الحق بالحياة والوجود الحر والكريم ، وهي من ابرز مقومات الوجود الانساني الذي اكدت عليه الشرائع السماوية و الوضعية ، ولكن هل الانسان في عالم اليوم اعطى بعداً اخر للتشريعات التي يضعها ليصون ويحمي حياة الانسان وهل اصبح يهدف لتحقيق امور اخرى مثل سعادة الانسان ؟ هذا ما يلتمسه من يتتبع القواعد الدولية التي تنظم قواعد حقوق الانسان .

فلو القينا نظرة على الحقوق الاجتماعية التي اكدت عليها اتفاقية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة (١٩٦٦) ، لوجدنا بان هناك تداخلا بين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الكثير من الميادين ، وذلك بسبب

تشابك العلاقات بين الافراد وممارستهم لهذه الحقوق ، لذلك نجد من الصعب تحديد ما هو اجتماعي بشكل بحت و ما هو اقتصادي بحت مثل حق العمل والضمانات الاجتماعية والحق في الصحة والسكن و حقوق المعاقين وغيرها[١٦] .

وقد جاء الاعلان العالمي لحقوق الانسان بجملة من الضمانات التي يؤدي تطبيقها الى تحقيق سعادة الاسرة والمجتمع ، حيث نصت المادة ٢٥ منه على : " لكل انسان الحق في مستوى من المعيشة كافٍ للمحافظة على الصحة والرفاهية له و لأسرته ، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعناية الطبية ، وكذلك الخدمات الاجتماعية الازمة وله الحق في تامين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن ارادته ، و للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين وينعم كل الاطفال بنفس الحماية الاجتماعية سواءً أكانت ولادتهم ناجمة عن رباط شرعي ام بطريقة غير شرعية " .

هذا وقد بني هذا النص على فكرة التضامن الاجتماعي القائم على فكرة حق المواطن بالحد الادنى الضروري للعيش بكرامة ، وهو الامر الذي نصت عليه مقدمة دستور الجمهورية الرابعة الفرنسي عام ١٩٤٦ بالنص على ان : " الامة تضمن للفرد ولعائلته الشروط الضرورية لتطورهم وتضمن للجميع وخاصة الطفل والام والعمال القدامى ، الحماية الصحية والامن المادي و الراحة و اوقات الفراغ ، وان لكل انسان يجد نفسه غير قادر على العمل بسبب سنه او حالته الجسدية او العقلية او الوضع الاقتصادي الحق بالحصول من الجماعة على الوسائل الملائمة لوجوده " .

وبناءً على ما تقدم فان الاتفاقية الدولية تفرض على الدول المنظمة لها ان تحقق الاتي :-

- الحق بتحديد ساعات العمل والراحة والاجازات الدورية المدفوعة .
- الحق بالضمانات الاجتماعية والصحية والتأمين والراتب التقاعدي .
- الحق في الحصول على مختلف انواع المساعدات الاجتماعية له و لأسرته .
- حق الاطفال بالحصول على الحماية من كل انواع الاستغلال .
- حق المرأة في الحصول على معاملة متساوية مع الرجل في اطار العمل من كل النواحي الاجر والاجازات وكل الحقوق .

ولا يمكن تحقيق السعادة للفرد والمجتمع ما لم تتحقق بالإضافة الى المستوى المعيشي المناسب الوضع الصحي الجيد ، والذي عرّفته منظمة الصحة العالمية بأنه : ((الصحة هي الحالة الكاملة من الرغد الجسدي و العقلي و الاجتماعي و لا تقتصر فقط على غياب المرض او الاعاقة ... وانها حق اساسي للكائن الانساني)) . كما اكدت المنظمة على ان الحكومات مسؤولة عن صحة شعوبها وانها لا تستطيع تحقيق ذلك إلا بعد اتخاذ التدابير الصحية والاجتماعية المناسبة .

حيث ان المادة (١٢) من ذات الاتفاقية اقرت بحق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية ، هذا وتقسم مسؤولية الدولة على المستوى الصحي الى قسمين وقائي وعلاجي ، وهو الامر الذي اكدته شرعه الحقوق الاساسية الاوربية في المادة (٣٥) منها حيث نصت بان : " لكل انسان الحق في الوصول الى الوقاية الصحية والاستفادة من العلاجات الطبية ضمن الشروط المقررة في التشريعات والممارسات الوطنية " .

وعليه تترتب على الدولة مسؤولية وقائية تتمثل في:-

- توفير اللقاحات وتوزيعها مجاناً .
- انشاء نظام لمراقبة مياه الشرب وتعقيمها ونظام للصرف الصحي .
- مراقبة الاغذية بمختلف انواعها .
- حماية البيئة من التلوث بكل اشكاله .
- منع الاعلانات التي تروج لمنتجات ضارة بالصحة .

- محاربة المخدرات ومنع زراعتها والاتجار بها .

كما تترتب على الدولة في الوقت نفسه مسؤوليات علاجية تتمثل في :-

- تأمين الخدمات الطبية .

- انتاج الادوية وضمان وصولها للمرضى بسعر مناسب .

- تغطية النفقات الطبية لذوي الدخل المحدود وتوفير التامين الصحي[١٧] .

كما ان المساواة هدف مهم ، وحماية الفئات الضعيفة بالمجتمع هي الاخرى تؤدي الى حماية الحق في سعادة المجتمع ، حيث ان المرأة عانت خلال مراحل تاريخية طويلة من اجحاف و غبن كبيرين لحقا بها بسبب المعتقدات الاجتماعية واذا كان هذا الوضع هو السائد في مجتمعات العالم الثالث إلا ان الامر يبدو اكثر اختلافاً في الدول المتقدمة حيث انها اعترفت للمرأة بحقوق متساوية مع الرجل ، وقد جاءت اتفاقية القضاء على كل اشكال التمييز ضد المرأة لعام (١٩٧٩) لنتناول فئتين من الحقوق وهي :-

- الحقوق العائلية . والتي تضع المرأة على قدم المساواة مع الرجل في كل المسائل الناجمة عن قضايا الزواج

- الحقوق المدنية والسياسية .

حيث اوجبت المادة (١١) من الاتفاقية القضاء على كل اشكال التمييز ضد النساء في مجال العمل اي الحقوق المهنية والاجتماعية .

وقد اوجبت الاتفاقية على الدول اتخاذ جملة من الاجراءات لضمان القضاء على التمييز ضد النساء تتمثل في الاتي :-

- حق المرأة في العمل .

- حريتها في اختيار المهنة والحق في الترقية والاستقرار .

- الحق في المساواة في الأجر .

- الحق في الضمان الاجتماعي .

- استبعاد التمييز مع النساء وبين زواجهن او امومتهن .

- تشجيع تقديم الخدمات الاجتماعية الضرورية لهن .

- ضمان حماية خاصة من الاعمال الضارة للنساء الحوامل .

كل هذه الضمانات المقدمة للمرأة تجعل شريحةٍ من المجتمع اكثر أمناً وبالتالي اكثر استقراراً وسعادة . اما بالنسبة للشريحة الاخرى في المجتمع التي تكون بحاجة الى حماية هي الاطفال ، فقد مرت حقوق الطفل بمراحل تاريخية متباينة مع بدايات القرن العشرين ، حيث عقد اجتماع في عام (١٩١٣) في بروكسل ضم مندوبين عن (٣٧) دولة بهدف انشاء جمعية دولية لحماية الطفولة ، الا ان هذه الجمعية لم تظهر للوجود الا عام (١٩٢١) ، و في عام (١٩٢٠) وبرعاية من اللجنة الدولية للصليب الاحمر تم تأسيس الاتحاد الدولي لإغاثة الطفولة الذي تبنى اعلان جنيف المؤلف من خمس مواد الذي وافقت عليه الجمعية العامة لعصبة الامم في عام (١٩٢٤) . اما بعد انشاء الامم المتحدة تم تكوين الصندوق الدولي لرعاية الطفولة (اليونيسف) في عام (١٩٤٦) ، ثم جاء الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي اشار في الفقرة الثانية من المادة (٢٥) منه الى ان (للأمومة والطفولة الحق في مساعدة و رعاية خاصتين وينعم كل الاطفال بنفس الحماية الاجتماعية ...) ، ثم تلى ذلك بأحد عشر عاماً اعلان الامم المتحدة لحقوق الطفل اي في عام (١٩٥٩) ، وفي عام (١٩٧٨) قامت الجمعية العام للأمم المتحدة بتأليف لجنة لإعداد اتفاقية حول حقوق الطفل ، وفي عام (١٩٨٩) رأت هذه الاتفاقية النور ، وتقسم هذه الاتفاقية الى ثلاثة اقسام ، وهي كالاتي :-

القسم الاول من م/١-٤١ تتناول حقوق الطفل العامة

القسم الثاني من م/ ٤٢-٤٥ لجنة

القسم الثالث من م/٤٦-٥٤ خاصة

يتناول القسمين الثاني والثالث مسائل لجنة خاصة بحقوق الطفل لمراقبة جهود الدول في تطبيق الاتفاقية ومن اهم ما جاءت به الاتفاقية حماية الطفل ، تعريف الطفل في المادة (١) بأنه كل كائنٍ انساني يبلغ من العمر اقل من ثمانية عشر عاماً اكما اقرت الاتفاقية بحق

الطفل في ان يتمتع بالحقوق الفردية ، حيث ان الطفل بحسب الاتفاقية يجب ان لا يعاني من الجوع والفقر او الاهمال او الاستغلال او اي شكل اخر من اشكال الظلم ، كما ان الاتفاقية تقر بحق الطفل بأن ينمو في جو من الهناء والمحبة والتفاهم وان يربى على روحية السلام والكرامة والتسامح والحرية والمساواة والتضامن ، وان الوصول الى هذه الاهداف حق اساسي لحياة اي طفل ، كما تعترف الاتفاقية بحق كل طفل في حرية الرأي والتعبير ، وحقه في التعليم وحمايته من الاستغلال الاقتصادي واجباره على الاعمال الخطرة او الضارة بصحته ، كما تطلب الاتفاقية من الدول الالتزام ببنود الاتفاقية ووضعها موضع التطبيق .

ومما تقدم يتبين ان الحق في السعادة انما يستلزم تكامل حقوق عدة تضمنتها اتفاقيات و صكوك دولية مختلفة فضلاً عن تشريعات وطنية داخلية ، وهي في مجملها تستهدف فئات تشكل نواة المجتمع او المجتمع بذاته ، مما يستدعي القول ان ما درجت عليه ادبيات القانون ، لاسيما القانون الدولي لحقوق الانسان من تقسيم الحقوق تقسيمات مختلفة و متنوعة انما هي تقسيمات زائفة او خادعة لافتقارها الى الدقة و للسند العلمي ، فجميع هذه الحقوق انما تستهدف في نهاية المطاف تحقيق سعادة الانسان ورفاهيته. إلا ان توافر تلك الحقوق وحمايتها انما يرتبط بمقياس تحقيق مستوى السعادة وبالتالي فقد ادرجت اتفاقيات حقوق الانسان عدداً من الحقوق التي يمنع على الدول الاطراف مخالفتها او التحلل منها او تعطيلها او تقييدها مهما كانت الظروف ، والتي درجت ادبيات القانون على تسميتها بالنواة الصلبة لحقوق الانسان[١٨] .

الفرع الثاني
مدى كفاية احكام اتفاقيات حقوق الانسان
لبلوغ الحق في السعادة

معلوم للجميع بان السعادة هي الهدف النهائي من كل اتفاقات حقوق الانسان والاليات التي وضعت من قبل الهيئات الدولية لحماية حقوق الانسان بصفة عامة سواءً كانت هذه الحقوق حقوق اجتماعية او عائلية ، او حقوق فكرية او دينية او قانونية وسياسية او حريات اقتصادية و اجتماعية او ثقافية فان الهدف النهائي من توافر هذه الحقوق هي خلق بيئة مرفهة يحيى فيها انسان قادر على الاحساس بالسعادة ، وبناءً على كل ما تقدم فقد اوجد المجتمع الدولي آليات عملية لحماية هذه الحقوق من اي اعتداء يقع عليها منها ما هو على المستوى الاقليمي وهي :-

- المؤسسات الاوربية للدفاع عن حقوق الانسان .
- المؤسسات الامريكية للدفاع عن حقوق الانسان .
- المؤسسات الافريقية والعربية للدفاع عن حقوق الانسان .

هذا بالإضافة الى وجود مؤسسات دولية تعنى بذات الامر نذكر منها الاتي :-

- المحكمة الجنائية الدولية .
- منظمة العفو الدولية .
- الفدرالية الدولية لروابط حقوق الانسان .

وقد قامت دولة الامارات العربية المتحدة مؤخراً بوضع برنامج وطني للسعادة والايجابية وذلك في شهر اذار عام ٢٠١٦ ويتكون هذا البرنامج من ثلاثة محاور رئيسية وهي :-

- تضمين السعادة والايجابية في سياسات وبرامج وخدمات الجهات الحكومية كافة وبيئة العمل فيها .
- ترسيخ قيم الايجابية والسعادة باعتبارها اسلوب حياة في مجتمع دولة الامارات .
- تطوير مقاييس وادوات لقياس السعادة في مجتمع دولة الامارات .

كما ان هذا البرنامج يركز على خلق بيئة عمل سعيدة ومنتجة في المكاتب الحكومية الاتحادية ، ويهدف الميثاق الى ترسيخ مفهوم السعادة والايجابية في منظور دولة الامارات ويحدد التزام الدولة تجاه المجتمع في تحقيق

السعادة والايجابية ، وان تكون دولة الامارات مركزاً ووجهة عالمية لذلك ، وتتعهد الجهات الحكومية بتحقيق ما ورد في الميثاق على افضل وجه .

كما ان الميثاق جعل من السعادة هي الغاية الاسمى التي تعمل حكومة الامارات على تحقيقها من خلال رسم سياساتها العليا ، وهي تسعى الى تحقيق ذلك من خلال تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الشاملة والمستدامة بما يحقق سعادة ورفاهية الاجيال الحالية والقادمة.

ومن اهم ما جاء به الميثاق لتحقيق بيئة عمل سعيدة هي :-

- تعيين رؤساء تنفيذيين للسعادة والايجابية .
- تأسيس مجالس للسعادة والايجابية لدى الجهات الاتحادية .
- تخصيص اوقات لأنشطة السعادة والايجابية في الجهات الاتحادية .
- تأسيس مكاتب الايجابية والسعادة .
- تعديل مسمى مراكز خدمة المتعاملين الى مراكز سعادة المتعاملين .
- قياس سعادة المتعاملين من خلال مؤشرات خاصة سنوية واستطلاعات الراي والتقارير .
- تبني نموذج قياسي للسعادة والايجابية المؤسسية لدى كافة الجهات الحكومية [١٩] .

ولم تقف حكومة دولة الامارات عند هذا الحد بل قامت بأطلاق معادلة جديدة لإسعاد المتعاملين ترتكز الى ثلاثة عناصر رئيسية وهي :-

١- الموظف الفخور بتقديم الخدمات المتميزة .
٢- الجهات المتفانية في اسعاد المتعاملين .
٣- التعامل المبادر والايجابي .

وفي ١٨ / نيسان / ٢٠١٧ اطلق البرنامج الوطني للسعادة والايجابية مبادرة (اصدقاء السعادة) وهي منصة الكترونية تهدف الى تعزيز الوعي المجتمعي بأهمية السعادة والايجابية وتحقيق شراكة فاعلة بين الحكومة والمجتمع لدعم جهود تحقيق السعادة ، كما قامت جامعة الامارات في اذار ٢٠١٧ بالتعاون مع البرنامج الوطني للسعادة والايجابية بإنشاء مركز الامارات لأبحاث السعادة والذي يعد الاول من نوعه في دول المنطقة ، الامر الذي أهلّ الامارات لان تحتل المركز الاول عربياً والمركز العشرون عالمياً ضمن تقرير السعادة العالمي لعام ٢٠١٧ ، وهو التقرير الذي تصدره شبكة المبادرات الدولية لحلول التنمية المستدامة ، ومعهد الارض التابع لجامعة كولومبيا ، بذلك تكون دولة الامارات قد حققت عدد من النقاط تقوم على توافر العناصر التالية :-

- نصيب الفرد من الدخل القومي .
- الدعم الاجتماعي .
- متوسط الاعمار .
- الحرية الاجتماعية .
- معدلات النماء الاجتماعي [٢٠] .

كما ان دولة الامارات العربية المتحدة هي ضمن اربع دول في العالم عينت وزراء للسعادة وهي (بوتان ، و فانزويلا ، و الاكوادور ، و الامارات) .

ومن الجدير بالذكر ان هذه الخطوات التي تبنتها حكومة دولة الامارات العربية تعد من الضمانات المهمة لتحقيق سعادة الفرد والمجتمع ، وهي التي عرفها بنثام بانها السلوك الصحيح هو السلوك الذي يحدث السعادة بين الناس ، بينما يرى بنثام ان السعادة هي تجربة اللذة بالمعنى الاكثر تداولاً لمفهوم اللذة ، وهو الذي وضعه في اطار التحرر من الازعاج ، وبناءً على كل ما تقدم فقد حاولنا اعطاء فكرة ولو بسيطة عن كيفية حماية السعادة الانسانية من خلال قواعد القانون الدولي ومن خلال تطبيقات بعض الدول .

الخـاتمـة

لقد تناولنا في بحثنا هذا حق من حقوق الانسان الاكثر اهمية بل الحق الذي تهدف كافة اتفاقات حقوق الانسان الى تحقيقه من خلال نصوصها ألا وهو الحق في السعادة ، وربما تناولنا لهذا الحق ما هو الا انعكاس لتطور حقوق الانسان فكما نعلم قد قسمت حقوق الانسان الى فئات ثلاث بحسب مدى تطورها ، وهي :-

الفئة الاولى – الحقوق المدنية والسياسية

الفئة الثانية – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

الفئة الثالثة – حقوق البيئة والتنمية

وقد وجدنا ان حقوق الانسان برمتها حقوق تضامنية اي ان الانسان لا يمكن ان يحصل على حق من دون حصوله على الحق الاخر ، اذا ما كان الهدف من هذه الحقوق الوصول الى حياة سعيدة للإنسان او انسان سعيد ، كما ان النص على الحق في السعادة يجعل هذه الحقوق التي نصت عليها اتفاقات وعهود الفئات الثلاث من حقوق الانسان مرتبطة ارتباطاً وثيقاً ، لان السعادة لا تتحقق الا من خلال تطبيق جميع انواع هذه الحقوق ، ومن الجدير بالذكر ان حقوق الانسان مرت بمراحل تاريخية متعددة إلا ان جميع هذه الحقوق تهدف الى تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع والنظام والاستقرار ، حيث اذا ما تحققت مصلحة الفرد تحققت مصلحة الجماعة ومن مجموعها تتم مصلحة الدولة وعن طريق تحقيق مصالح الافراد فتتحقق مصالح الشعوب والنظام العالمي وينعم الجميع بالأمن والحرية .

ومما تقدم فقد توصلنا الى ما يلي :-

١- حقوق الانسان مرت بمراحل تطور متعددة حتى وصلت الى وضعها ومكانتها الحالية .

٢- اصبحت حقوق الانسان احد اهم مبادئ القانون الدولي الانساني .

٣- تعد حقوق الانسان النقطة الاساسية لقواعد القانون الدولي العام ومبادئ العلاقات الدولية

٤- اذا كانت التنمية المستدامة احد اهم مكونات الجيل الثالث من حقوق الانسان فان الهدف من حقوق الانسان بالتأكيد هو اسعاد البشر .

٥- تحقيق الرفاهية المتكاملة عنصر اساس لتحقيق سعادة البشر وعليه لابد من تطبيق مضمون حقوق الانسان في الفئة الاولى والثانية للوصول لهذه الغاية .

٦- ان النص في دساتير بعض الدول وكذلك المعاهدات الدولية على الحق في السعادة كحق من حقوق الانسان يؤشر تطور مهم في مجال حقوق الانسان بل انه المتطور الاهم والاحدث .

الهـوامـش:

١- لورانس جيمس ، الفلسفة والسعادة ، المركز القومي للترجمة ، مصر ، ٢٠١٣ ،ص٩٩.

٢- المصدر السابق ، ص١٠٠ .

٣- ايلين دونكان و اريا جرازاني و ساسويا ، تأملات في علم النفس الايجابي ، المركز القومي للترجمة ، مصر ،٢٠١٣، ص٢٠٣-٢٠٤ .

٤- المصدر السابق ، ص٢٥١.

٥- ادواردو زامز، قيمة الرجة في ادراك سعادة الاخرين ومعرفتها ، المركز القومي للبحوث ، مصر،٢٠١٣، ص٢٥١ .

٦- المصدر السابق، نفس الصفحة .

٧- د. محمد سيد فهمي ، المسؤولية الاجتماعية ، المؤسسة الجامعية ، مصر ، ٢٠١٥ ، ص ٣٠٢-٣٠٣ .

٨- المصدر السابق ، ص ٣٠٧ – ٣٠٩.

٩- المصدر السابق ، ص٣١٧ .

١٠- د. منى جميل سلام و د. مصطفى محمد على ، التنمية المستدامة ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ٢٠١٥ ، ص١٤٦.

١١- د. شطاب كمال ، حقوق الانسان في الجزائر بين الحقيقة الدستورية والواقع المفقود ،

دار الخلدونية للنشر ، الجزائر ، ٢٠٠٥ ، ص ١٦٢ .

12- Robert kagan , of paradise and power (America – and furope in the new world order) , random house , INC, New York , 2004 ,p;20 .

١٣- د . منى جميل سلام ، مصدر سابق ، ص ١٥٢ .

14- Ph . Alston , the right to derelopment the international level , hague academy of Internationol law , work ship , 1980 , pp-100-101

١٥- د. جابر سعيد عوض ، الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية في الدساتير العربية - رؤية مقارنة ، اللجنة الوطنية لحقوق الانسان ، قطر ، بدون سنة نشر ، ص٣.

١٦- د. زايد علي القواري ، حقوق الانسان والمواثيق الدولية والدساتير العربية ، مكتبة الجامعة ، الشارقة ، ص ١٦٧ .

١٧- د. خضر خضر ، مدخل الى الحريات العامة وحقوق الانسان ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان ، ص١٤٧-١٥٧ .

18- Jaime oraa , humam right in state of emergency in international law , ox ford clarendon press , 1992, pp. 55-87

١٩- ينظر . https//www.google . iq amp/intellect/philosophy/2017/6/2

٢٠- ينظر . https//government . ae/ar-ae/a bout the –uae /the –uae – government/ government – of- future happiness.2017/6/2

قائمة المصادر:

أولاً: المصادر العربية .

١- ادواردو زامز، قيمة الرجة في ادراك سعادة الاخرين ومعرفتها ، المركز القومي للبحوث ، مصر،٢٠١٣.

٢- ايلين دونكان و اريا جرازاني و ساسويا ، تأملات في علم النفس الايجابي ، المركز القومي للترجمة ، مصر،٢٠١٣.

٣- د. جابر سعيد عوض ، الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية في الدساتير العربية - رؤية مقارنة ، اللجنة الوطنية لحقوق الانسان ، قطر ، بدون سنة نشر.

٤- د. خضر خضر ، مدخل الى الحريات العامة وحقوق الانسان ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، لبنان.

٥- د. زايد علي القواري ، حقوق الانسان والمواثيق الدولية والدساتير العربية ، مكتبة الجامعة ، الشارقة .

٦- د. شطاب كمال ، حقوق الانسان في الجزائر بين الحقيقة الدستورية والواقع المفقود ، دار الخلدونية للنشر ، الجزائر ، ٢٠٠٥ .

٧- لورانس جيمس ، الفلسفة والسعادة ، المركز القومي للترجمة ، مصر ، ٢٠١٣ .

٨- د. محمد سيد فهمي ، المسؤولية الاجتماعية ، المؤسسة الجامعية ، مصر ، ٢٠١٥.

٩- د. منى جميل سلام و د. مصطفى محمد على ، التنمية المستدامة ، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، ٢٠١٥ .

ثانياً :المصادر الاجنبية.

1- Ph . Alston , the right to derelopment the international level , hague academy of Internationol law , work ship , 1980 .

2- Robert kagan , of paradise and power (America – and

furope in the new world order) , random house , INC, New York , 2004.

3- Jaime oraa , humam right in state of emergency in international law , ox ford clarendon press , 1992.

ثالثاً: المواقع الالكترونية.

1- https//www.google . iq amp/intellect/philosophy.

2- https//government . ae/ar-ae/about the –uae /the –uae – government/ government – of-future happiness.